

المحاضرة ٠١ / نبيل المرام في تفسير آيات الأحكام/ الدورة العلمية الثامنة عشرة / مركز الإمام الألباني

مشهور بن حسن آل سلمان

الصلاة والسلام على رسول الله يقول الله تبارك وتعالى لا بناء عليكم فقدتم نساء ما انتم لهن فريضة. ومتعوهن على المحسنين. وان فقدتموهن من قبل ان تمسوا الا ان يعفون او يعفو الذي بيده عقوبة - [00:00:06](#)

ولا تنسوا الفضل بينكم ان الله لما تعلمون بصير الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده. قد يرغب الرجل في امرأة ثم يظهر له فيما بعد موانع وعوائق او تظهر له - [00:00:46](#)

او مسوغات واسباب يعدل ويريد ان يطلق. فالله لا رفع الاثم فقال لا جناح لا جناح عليكم ان طلقتم النساء. ما لم تمسوهن ان او تفرضوا لهن فريضة. هذه الماء تحتمل امرين. اما ان - [00:01:16](#)

والمصدرية واما ان تكون شرطية. وتوجيه الآية على كونها مصدر لا جناح عليكم ان طلقتم النساء مدة دوام عدم مسكم مسكم قم لهم في هذه المدة التي لم تمس هذه المرأة والمس والجماع والقرآن - [00:01:46](#)

امن كريم يكفي ولا يصرح في العورات والتصريح ان وقع فانما يقع لحاجة معتبرة في الشرع. فكما ثبت في صحيح البخاري لما قال النبي صلى الله عليه وسلم لا عرابي قال طهرني فقال النبي صلى الله عليه وسلم واشاح بوجهه عنه. قال استنكروه - [00:02:16](#)

مورائحة فم لانه لعله مخمور. فجاء للنبي صلى الله عليه وسلم من الجهة الاخرى. فقال زنيته طهرني قاله النبي صلى الله عليه وسلم لعلك قبلت قال اني زنيته قال لانيك فاخذت؟ قال اني زنيته ما بقي - [00:02:46](#)

النبي صلى الله عليه وسلم رجل اعرابي لا يعرف وسيرجم فقال له النبي كما في البخاري قال اركتها خرج عن التصريح وذكر وذكر الامر خرج عن التلميح. والتعريض وذكر الامر بالتصريح. وهذا لا ينافي قول - [00:03:06](#)

النبي صلى الله عليه وسلم المؤمن ليس باللعان ولا بالطعان ولا بالفاحش البذيء. فالفحش والبذاءة تجول من باب الضرورة لما اه قال بعضهم لابي بكر محمد يموت وترتد عن دينكم بعده. فابو بكر الصحابي العفيف - [00:03:26](#)

يقول الكافر يقول نرتد بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم مف ضئرا لك. مصفى بنر بالعورة فالشاهد الله جل في علاه يعني لا يصرح وهذا من اداب القرآن لا جناح - [00:03:46](#)

عليكم ان طلقتم النساء ما لم تمسوهن. عدم المس المريبين بكاء للوقف. ما لم تمسوهن. طبعا هذه اية صريحة جدا اه في بيان ان الطلاق الله اعتد بالطلاق فاذا الله اعتد بالطلاق يقول اعتد بالايش؟ اذا اعتد بالايش؟ بالنكاح. لما - [00:04:06](#)

رتب الله طلاقا. اذا اذا النكاح معتبر شرعا. ولذا هذه الآية دليل لمن قال ان النكاح عقد وليس الوقت وهذا صريح في قوله تعالى يا ايها الذين امنوا اذا نكحتم المؤمنات ما لم تمسوهن. فجعله نكاح - [00:04:26](#)

اهم عدم ذكر المس. ولان الله رتب طلاقا. فقال لا جناح عليكم ان طلقتم النساء ما لم تمسوهن او تفرضوا ولهن فريضة دل هذا على مشروعية النكاح وان لم يحدد المهر - [00:04:46](#)

الله رتب عليه طلاقا. والمهر غير محدود. فلما رتب الله الطلاق دل هذا على ان النكاح معتبر دل على ان النكاح يجوز شرعا دون ان يحدد المهر. اذا لم يسمى المهر. فكم يكون المهر؟ مهر مئيل - [00:05:03](#)

كيف يعرف مهر المئيلات؟ يعني معروف بها مهر ابنة عمها مهر ابنة خالتها وما شابهه طيب. قلنا هذه الماء تحتمل المصدرية وتحتمل

ان تكون شرطية. لا جناح عليكم ان طلقتم النساء - [00:05:23](#)

في مدة دوام عدم مسكم لهن. لا حرج لو طلقتم في هذه المدة. او ان تكون هذه الماء شرطية يصبح معنى الاية لا جناح عليكم ان طلقتم النساء وان لم تمسوهن وان - [00:05:43](#)

هذه ما تصبح شرطية بمعنى وان وان لم تمسوهن. وحينئذ يكون شرط دخل على شرط وهذا امر معروف عند العرب دخول الشرق الشرق ومعروف كثيرا في القرآن. ان كنتم غير مدينين - [00:06:03](#)

ترجعونها ان كنتم صادقين. فهذا ايضا فيه دخول شرط على شرط. ان كنتم غير مدينين ان كنتم صادقين. فان كنتم صادقين دخل على كرب ان كنتم غير مدينين. لا جناح عليكم ان طلقتم النساء - [00:06:23](#)

لا تمسوهن او تفرضوا لهن فريضة. قراءتان متواترتان ما لم تمسوهن ما لم فتمسهن من جانب واحد ولم يمسنني بشر او تمسهن اي من جانبي لقول الله عز وجل فتحريم رقبة من قبل ان يتماسه. فالتماس - [00:06:43](#)

يكون من جهة الرجل والمرأة. والمس يكون من جهة الرجل سقط. فقراءتان متواترتان والمعنى واحد والمعنى واحد لا جناح عليكم طلقتم النساء ما لم تمسوهن وان لم يقع التماسك. في هذا اشارة الى ان المرأة تحتاج للرجل كما ان الرجل يحتاج الى المرأة -

[00:07:13](#)

القراءة الثانية. او ما لم تمسوهن اي الرجل هو الذي يطلب. الرجل هو الطالب. المرأة هي المطلوبة. ما لك تلمستوهن؟ ما لم يقع المس منكن او تفرضوا لهن فريضة. او هنا حرف عطف على تمسوهن. اي وان لا حرج عليكم - [00:07:33](#)

ان تجمعوا بين الامرين لا حرج عليكم. ان طلقتم وجمعتم بين امرين. الامر الاول طلقت من غير والامر الثاني طلقت من غير طلقت من غير ايش؟ من غير تسمية بار - [00:07:53](#)

يعني طلبت وصرت زوج وما ترتبت الامور. وما حصل بعد تحديد للمهر وردت تطلق. وما حدد ما حدد المهر. لان انت لك صورتان في الطلاق قبل الدخول بالنسبة للمهر لك صورتان. الصورة الاولى ان تحدد المهر. والصورة الثانية - [00:08:13](#)

الا يتحدث المهر؟ فاذا لم يحدد المهر فحين اذ الواجب ان تمتع المرأة على تفصيل مذكور في هذه الاية ويأتينا بعد قليل. الاية التي بعد هذه الاية فيها ان من طلق امرأة وقد فرض لها فريضة - [00:08:33](#)

يعني شو فرض ولها فريضة؟ يعني حتى ذا المهر فرض لها فريضة قال انا اتزوجك ومهرك مثلا آ خمسة الاف. حدد ثم اراد ان يطلق كم يدفع؟ الفين وخمسمائة. الفين وخمس مئة. يدفع الفين وخمس مئة. على تفصيل يأتينا ايضا في الاية. ان شاء الله. لكن في سورة -

[00:08:54](#)

تحديد هل يجب ان يتمتع الزوج المطلق طليقته له ليس لها متعة ان حدد. فاذا لم يحدد فالواجب المتعة. الواجب على المطلق ان يتمتع طريقته ان لم يحدد على التحصيل يأتينا ان شاء الله. قال او تفرضوا لهن فريضة كنا جمعوا بين امرين. فالله يقول لا جناح عليكم -

[00:09:14](#)

طلقتم النساء ما لم تمسوهن او تفرضوا لهن فريضة مباشرة في هذه السورة. الله يقول ومتعوهن على الموسع قدره وعلى المقتر قدره. متاعا بالمعروف حقا على المحسنين هذا المتاع بالمعروف. متعوهن ومتعوهن هذا امر. والامر للوجوب. فالواجب على من نكح

امرأة ولم - [00:09:45](#)

نهدد لها على من عقد على امرأة ولم يدخل بها ولم يحدد المهر الواجب عليه المتعة. يجب عليه ان يتمتع طليقته وان لم ندخل بها لامر الله عز وجل. ومتعوهن فهي معطوفة على شيء مقدر لابد منه - [00:10:15](#)

اما معي السياق. السياق لا بد تقدر شيء. مثل قوله عز وجل مثلا اه فمن كان منكم مريضا او على سفر فعده. من كان منكم مريضا ولا سفر فعده. في تقدير لازم. وايش التقدير؟ فمن كان منكم مريضا او على سفر فافطر فعده. فاذا ما افطر ما عليه - [00:10:35](#)

اذا ما افطر ما عليه عدة ففي شيء هذا يسمى عند العلماء في مبحث الدلالات المقتضي شيء لابد ان تقدره حتى تستقيم الاحكام. قال هنا لا جناح عليكم ان طلقتم النساء ما - [00:10:55](#)

التمسهن او تفرض لهن فريضة ومتعوهن ان طلقتموهن متعوهن انطلقتموهن فلا بد من المتعة. وطبعا هذا التقدير مستفاد من مطلع الاية. مطلع الاية يفيد هذا التقدير. والمطلوب ان يعطيها متعة وهذه المتعة تكون فيها البلاغ زاد او لباس اه - [00:11:15](#)
آآ مما يقتضيه الحال ويعرف في اعراف الناس يعني مثل هذه المرأة لما تظل كم تأخذ في اعراف الناس تلقى. لو اردنا ان نسمي المهر في العادة الغالبة كم نسميه - [00:11:40](#)

فيقدر التسمية وتعطى. ما فيه بلغتها وما فيه حاجتها يدفع لها عوننا لها واكراما ودفعنا لوحشة الطلاق التي وقع عليها. والراجح بالعلماء ان الامر مقدر الى الاجتهاد. وليس هنالك حد وهذا مذهب الامام ما لك على القاعدة التي ذكرناها. ان علق الشر على شيء - [00:11:57](#)

ولم يضع له حدا ولا يعرف له ضابط في العربية المخاطب العربي لا يعرف له ضابط بمجرد العربية وشر ما حدد له حدا. فهذا يترك الى اعراف الناس. يترك على اعراف الناس لكن الله جل في علاه - [00:12:26](#)
لما قال بالمعروف متاعا بالمعروف الله عز وجل يربط عوابطه. الضابط الذي وضعه قال فيه ومتعوهن على قدره وعلى المقتر قدره. قدره فيها قراءتان. القراءة الاولى بفتح الدال قدره. والقراءة - [00:12:46](#)

الثانية بتسكير الدال. قدره والفرق بين قدره بالفتح اي ما يقدر عليه. وقدره اي قدر سعته. ما يكلف شيء الا لا يكلف شيء زائد. والمعنيان متقاربان طيب على الموسع قدره على المقتر قدره. ليس المتعة على ارجح الاقوال - [00:13:06](#)
تقاليد ولا في كثير والامر متروك للعرف. الامام الشافعي بنقول لا الموسع يمتع بخادم يشتري لها خادما واما المتوسط من الناس فيعطيها ثلاثين درهما. واما المقنع يعطيها مقنعة. يعطيها شيء - [00:13:36](#)
ظاهرة بدنها. يعطيها شيء يستر ظاهر بدنه. فلما احمد يقول يمتعها بلباس صلاة تشتري لها لباسا او صلت يعني درع وخمار الامام ابو حنيفة يقول الموسع يدفع ما لا يزيد عن نصف البحر - [00:13:56](#)

يقول واقله لباس الصلاة لا يوجد نصوص شرعية تحدد هذا المقدار. وما قاله علماؤنا الاخير رحمهم الله تعالى انما هو من الاعتماد على بعض الآثار ومن ذكر من السلف هذه الاشياء ذكروها على وجه التقريب للتحديد - [00:14:21](#)
يعني ذكروها من اجل التفسير والتوضيح. والثلاثين درهم تختلف من مكان لمكان. تختلف من بيئة لبيئة ومن زمان لزمان. وهذه مسائل ما دام ان وهذا بيضع لها حدا. فالامر متروك الى اعراف الناس - [00:14:46](#)

فالمراة ان طلقت ولم يحدد مهرها ولم يمسه زوجها. فالواجب ان تمتع متعة تكفيها في مدة يعني تدفع الوحشة عنها وتسري عنها. طب لو هي رفضت وما اخذت لا حرج في ذلك. هذا حقوق بشر وهذا الرفض - [00:15:01](#)
يعني ورد في النص الثاني ورد في النص الثاني على وجه واضح. النص الثاني اللي هو في حال تحديد المهر للزوج قال الله عز وجل وعلى المقطر قدره متاعا بالمعروف. اي يقتضيه العرف حقا - [00:15:21](#)

الاخبار قسما قلنا خبر وامر. فالحق في الاخبار هو الصدق والحق في الاحكام هو العدل. الحق في الخبر صدق والحق في الامر هو العدل. الله ماذا يقول؟ وتمت كلمة ربك. صدقا وعدلا - [00:15:41](#)

الصدق فيما اخبر والعدل فيما امر الصدق فيما اخبر والعدل فيما فيما امر. فالله جل في علاه يقول وعلى المقدر قدره متاعا بالمعروف حقا على المحسنين. منهم من قال الله يقول على المحسنين دلالة على ان المتعة هذه ليست بواجبة. والامر ليس كذلك - [00:16:09](#)

هي واجبة. هنالك احسان يسمى احسان الزامي. والاحسان اللزامي له صور طبقت في تاريخ المسلمين وقد كتب بعض اخوانا المغاربة رسالة دكتوراة سماها الاحسان اللزامي. طبعت عن وزارة الاوقاف المغربية - [00:16:35](#)
احبذ ان نتسلح بما فيها اخواننا الخطباء. فاننا نباهي الدنيا بالاحسان اللزامي للحيوان وللطيور وللمريض وللجندي وللأسير وللمرأة والمطلقة نباهي الدنيا بها منه الواجب ومنه المسنون. يعني انت الان شبت نيران - [00:16:55](#)
في مستودعات ولك مخازن فيها اقمشة. ولصديقك المسافر الذي سافر غادر البلاد له كذلك له اقمشة. فانت تحفظ معنى اقمشته

وتأتي بحمالين وعليه ان يدفع الاجرة. والواجب عليك ان تنقض بضاعته كما تنقض البضاعة لنفسك. وهذا احسان الزامي له وهو يتحمل جميع التبعات - [00:17:25](#)

هذا من الاحسان الالزامي حقا على المحسنين. هذا الاحسان انزال فالاحسان انه نفاك عن عدل فيكون هو العدل واجب. والاحسان ان ذكر مع العدل فيكون الاحسان المذكور ها هنا ليس واجبا. ان الله يأمر بالعدل - [00:17:55](#)

والاحسان وايتاء ذي القربى. فالعدل واجب والاحسان مسنون. فاذا ذكر الاحسان مع العدل فحين اذ اول شئ زائد عن الواجب. واذا ذكر الاحسان بحق وهو العدل فحين اذ يكون هذا الاحسان - [00:18:18](#)

واجب. ولد من قال ان الله عز وجل قال وحقا على المحسنين. فكلمة على المحسنين تدل على ان هذه المتعة التي يجب على من طلق قبل ان يمسه او ان يفرض فريضة هي سنة وليست بواجبة ومخطى. لان - [00:18:38](#)

الاستقراء يستلزم ان الحق ها هنا انما هو العدل. فالحق في معرض تقرير له العدل والحق في معرض الاخبار التي يخبر عنها النبي صلى الله عليه وسلم هو صدق والامر يتم وتمت كلمة ربك فكلمة الله في خلقه وفي شرعه. انما هي صدق وعدل - [00:18:58](#)

سبحانه وتعالى طيب هذه السورة الاولى الصورة الثانية الله جل في علاه يقول وان خلقتموهن من قبل ان تمسوهن. وقد فرضتم لهن فريضة. هذه الصورة الثانية. شو الفرق بين السورتين؟ ما الفرق بين السورتين - [00:19:28](#)

الكرة الاولى ما فرضتم. الصورة الثانية فرضتم ما معنى فرضتم؟ اصحاب الافراد اصحاب الشروط اصحاب حدثت يعني حددتم المقدار. وانطلقتموهن من قبل ان تمسوهن. الجامع بين السورتين طلاق قبل مس - [00:19:48](#)

طلقت قبل ان تمس الجمع بين السورتين. تتفرع السورتين صورة يجب فيها المتعة اذا كنتم ما حددتم وصورة يجب ان تدفع نصف المهر في حال الطلاق قبل الدخول. قبل الدخول - [00:20:08](#)

طب فيه صورة وسط بينهما؟ الوسط صورة الوسط بينهما صورة ان تطلق وقد تمت الخلوة. تمت الخلوة بشروطها الشرعية فماذا للمطلقة؟ كاملا الراجح لها المهر كاملا انت الذي عجزت انت عقدت عقدك كتبت عليها واستحللت فرجها - [00:20:29](#)

والسطور استدلت الخلوة الشرعية وهنا ينبغي ان تنتبه لهذا الامر. حتى تتحصن من الشر انتبه على تنبيه مهم. بعض الضلال اليوم يأخذ شروط الشرعية في حق من كتب على امرأة كتابها. وعقد عليها لها شروط - [00:20:59](#)

على حرمة الخلوة بالمرأة الاجنبية. فيقول جلست مع امرأة مثلا تحت شجر تعلمها العقيدة اه توحيد وتكون داعية تدعو والعياذ بالله الى انا ما احسن اتكلم لو اتكلم لبناني بتكلم عنكم لبناني. طيب. قالوا هذا هذه الخلوة ليست - [00:21:29](#)

ممنوعة مشروعة. الخلوة التي ذكر علماءنا شروطا لها هي خلوة المرأة التي عقد عليها. قال ايش؟ التي عقد عليها قال اولاً تسدل

الاسقام. تغلق الابواب. ثانيا لا يوجد بينكما نقطة مميز فاكبر. يعني خلوة بين اثنين بين رجل وامرأة فقط. ثالثا - [00:21:59](#)

لا يوجد مانع يمنع من الوطن. مانع المرأة غيرها رابعة لا يوجد مانع شرعي يمنع من الوضع والمانع الشرعي هو قيام واجب رمضان اذا توفرت هذه الشروط هذه خلوة شرعية. ماذا يترتب على الخلوة الشرعية - [00:22:29](#)

ايش ترتب؟ خذوا سورة. رجل امرأة زوجتك له زوجة في عرس اراد يدخل فيها ما عنده حيل ولا قوة ما استطاع. وقع الطلاق مش الها. هلاً هو محتاجتمونا من قبل ان - [00:22:59](#)

شو هون؟ بقول لك حج شو دخلت؟ دخلت يعني هي زفت اليه. زفت اليه وبقيت شهر وشهرين وهذه المسألة تحصل عند الناس شهر وشهرين وما استطاع ان يأتيها. لعجز فيه - [00:23:18](#)

بغض النظر عن سبب العجز. هل هذه صورة تنطبق على قوله تعالى وان طلقتموهن من قبل ان تمسوهن وقد فرضتم لهن فريضة؟ ماشي. فرضت ما فرضت باجماع اهل العلم له. لانه هذا الطلاق بعد دخول. والعجز حصل - [00:23:32](#)

ممن؟ الزوج. من الزوج. لا العجز حاصل من الخطيب. اذا خلوت بها خلاص. لك المهر كامل. لا المهر كاملا. ان وقع الطلاق فلها المهر كاملة وهذا قضاء خلفاء الراشدين الاربعة - [00:23:52](#)

وهذا خارج عن وان طلقتموهن من قبل ان تمسوهن. اللي هي الخلوة الشرعية الكاملة الخلوة الشرعية الكاملة. اما والله الباب مفتوح

تخلو بزوجتك تخلو بخطيبتك الكاتب عليها الكتاب. يعني تنال منها كلمة حركة وانت اه يعني ما خلوت بها خلوة تامة فهل استخطأت تحت الاية - [00:24:08](#)

وان طلقتموهن من قبل ان تمسوا. اما ان خلوت على وجه تستطيع ان تفعل ما تريد. فانت الذي عرضت لعجز لحياء لسبب او لآخر فحين اذ عليك المهر عليك المهر كامل. وان طلقتموهن من قبل ان تمسوهن وقد فرضتم لهن فريضة - [00:24:35](#)
تأمل معي تأمل معي. وقد فرضتم وقد فرضتم. من الذي يفرض المهر من الذي يحدد المهر؟ من؟ زوج في الشرع الذي يحدد المهر الزوج. من اين هذا مأخوذ؟ لقد فرضت. من قوله - [00:24:55](#)

قد فرضتم لهن فريضة. يعني لما تذهب لما يأتيك انسان يطلب موليتك. ابنة او اخت وقلتم المهر. ايش بتقول شرعا؟ انظر ايش بتقول؟ ان جاءك واحد يخطب بنتك شو بتقول له؟ الماء؟ بتقول له انت - [00:25:15](#)
هدد مش انا المهر لك وشدي. انت اللي بتهدد المهر. واذا انت قبلت دينه وهو قبل دين البنت لا يجوز ان يكون المهر سببا مانعا اتمام الزواج انت حدد. طب لو كان غنيا لو كان كريما فاكرم المرأة وزاد في مهرها. هل تمتنع؟ لا تمتنع. ماذا تمتنع؟ ولو - [00:25:35](#)
لا تمتنع الله يقول وقد فرضتم لهن فريضة. فدلّت هذه الاية بالاشارة دلت دلالة اللازم ان الذي يقدر المهر انما هو الزوج. وان طلقتموهن من قبل ان تمسوهن ربطتم لهن فريضة فرضه ما فرضتم. هذه كما قلنا للمرأة التي لا متعة لها - [00:26:00](#)
وهي التي قدر لها مهر فالواجب حينئذ نصف المهر. وان طلقتموهن من قبل ان تمسوهن وقد فرضتم لهن فريضة فنصفوا فنصف ما فرضتم جواب الشرط. ان شرطية طلقتموهن من قبل ان تمسوهن ما لم - [00:26:29](#)
من قبل ان تمتونا وقد فرقتم لهن فريضة اسم الشرط. جواب الشرط جواب الشرط ايش؟ فنصف ما فرضته ونصف مبتدأ لخبر محذوف فنصف ما فرضتم لهن وتصلح ان تكون خبر - [00:26:49](#)

لمبتدأ محفوف بمعنى فعليكم نصف ما فرضتم. يعني يمكن ان تكون فنصف ما فرضتم مبتدأ والخبر مقدر انهن وممكن ان تكون اه خبر لمبتدأ محذوف تقديره فعليكم نصف ما قال الله عز وجل الا ان يعفو الا ان يعفون لا يعفون يعني الضمير يعود على من؟ على من طلقت - [00:27:09](#)

ولعل الزوج الا ان يعفو بيعود على النساء المطلقات. اللواتي لم يدخل يدخل بهن طبعا اشارة واضحة جدا ان هذه التي تعفو عن ارادة فلا بد ان تكون حرة ولا بد ان تكون عاقلة ولا بد ان - [00:27:41](#)
رشيدة. وايضا الا ان يعفون. اه تدل على جواز تصرف المرأة في المال المرأة لها حق ان تتصرف في المال وحتى وهي زوجة والاصل في المرأة وزوجها ان ان يكونا اجنبيين عن بعضهما بعضا - [00:28:01](#)

ولد ثبت في البخاري في صحيح البخاري ان آ زينب الثقفية زينب الثقفية رضي الله تعالى عنها كانت تعطي زكاة ما لها لزوجها عبد الله بن مسعود فالزوج اذا كان فقيرا يجوز لامرأته ان تعطيه زكاة اذا كانا اجنبيين عن بعضهما بعضا. الا ان يعفون - [00:28:25](#)
فالضمير يعود الى النساء. في هذا قول واحد من غير خلاف. لهن النصر على كل حال. الا في سورة العصر. طب العفو بين اثنين كانا زوجين ثم يفترض يكون العفو من طرف ولا من طرفين؟ العفو دائما ان يعفو انسان عن اخر - [00:28:50](#)

طيب نستفيد فائدة ايضا جميلة الا ان يعفو عن المهر حق للمرأة عقل العبد والفرق عند اهل العلم بين حق الله وحق العبد ان حق العبد يقبل المسامحة وحق الله لا يقبل المسامحة. يقبل المسامحة فكان حقا للعمل - [00:29:20](#)
الحدود حق لله. لا تقبل المسامحة. علماؤنا في مبحث النهي متى يقود الفساد ومتى لا يقود الفساد؟ الماجري وايد قوله شيخ الاسلام ابن تيمية يقولون ان كان الحق لله دل على الفساد والبطلان. وان كان الحق للعبد لا يدل على الفساد والبطلان - [00:29:50](#)
يعني انت اشتريت شئ مغشوش. حق العبد لك ان تسامحه. ولذا هذا الشراء ليس بممنوع العلماء ردوا على شيخ الاسلام قالوا ما من حق لله الا وللعبد فيه نصيب وما من حق - [00:30:17](#)

للعبد الا وله فيه نصيب. فالتى يزنى بها حق لله وحق للعبد فرد عليهم الامام ابن القيم في الاعلام بافاضة رائعة جدا وضع كما يقولون النقاط على الحروف وبين الفرق بين حق الله وحق العبد فقط - [00:30:37](#)

قال الحق الذي يقبل الابرء والمسامحة فهو حق العبد. والحق الذي لا يقبل الابرء ولا المسامحة فهو حق لله فمع التداخل لكن بناء الاحكام انما هو قائم على هذا الضابط. الشيء الذي يقبل الابرء والمسامحة يكون الا - [00:30:53](#)

العب والشيء الذي لا يقبل الامراة والمسامحة يكون لله. لله عز وجل. ولما قال تعالى الا ان ال يعفون او يعفو الذي بيده في عقدة النكاح فهذا حق للعبد وهذا دل على ان المرأة لها ان تعفو وان المرأة لها ان تتصرف في مالها - [00:31:14](#)

او يعفو الذي بيده عقدة النكاح. فلنا العقدة كالشيء كالرباط الذي يوثق بين اه زوجين او يعفو الذي بيده عقدة النكاح. من الذي بيده عقدة النكاح؟ الزوج ولا ولي الامر؟ ولي العهد. ها؟ وليها - [00:31:34](#)

وقع خلاف والخلاف شديد. فمنهم من قال الولي. طب هل للولي ان ان يعفو دون اذنها اليس هذا ظلم؟ والله انه ظلم. يعني ولي هي تحتاج العفو. هل له ان يعفو - [00:31:54](#)

طيب آ الذي بيده عقدة النكاح. هل هو هل للولي بيده ان يعقد او ال يعقد؟ ام ان عقدة النكاح بيد الرجل بيد الزوج قطعاً عقدة النكاح بيد الزوج وليس بيد الولي بيد الزوج لكن هنا مشكلة - [00:32:14](#)

كيف يعفو قالوا غالباً في اغلب الصور كان الرجل يقدم المهر كاملاً فلما يقدم الزوج المهر كاملاً فيقع الطلاق فحين اذ العفو من جانبه ال يطالب بالمركان. بالنصف الثاني. فيعفو عن النصف الذي اصبح مدفوعاً - [00:32:44](#)

ولذا هذا من العفو بين الطرفين وهذا عفو منوع فقسم على الزوجة وقسم على الزوج وهذا انسب ان تعلق الاحكام بالعفو تارة من الزوجة وتارة من الزوج اولى من ان نجعل العفو من طرف واحد - [00:33:12](#)

فاذا قلنا المراد بعقدة النكاح ولي الامر ولي امرها كان العفو من طرف واحد. اما من زوج او من وليها وهما طرف وليس بطرفين. نعم. هما طرف واحد زوجة ووليها طرف واحد - [00:33:40](#)

وهنا او يعفو الذي بيده عقدة النكاح آ الراجع ان العفو يكون من الجانبين وليس آ هو ولي الامر حين اذ العفو يكون من جهة واحدة والعقدة آ لا تكون لولي امرها. ولو كان كذلك - [00:33:59](#)

اذا كانت وان تعفوا اقرب للتقوى وان يعفوا تكون. ولا تقول وان تعفوا. وان تعفوا فيها اشارة الى الطرفين وان تعفو هي او زوجها او طريقها وان تعفو فلو كان ولي الامر لكانت وان يعفو - [00:34:23](#)

وليست وان تعفو. طيب وان تعفو اقرب للتقوى طب عفوا ولي الامر دون اذنها ليس اقرب للتقوى. بل هو اقرب للظلم والجور على الزوجة فكان هذا مرجحاً الى ان المراد الزوج الذي بيده اخرى النكاح انما هو الزوج - [00:34:43](#)

هو يعفو عن شيء لا يملكه ويكون اقرب للتقوى. ليس كذلك. طيب وان تعفوا اقرب للتقوى الخطاب للرجال وهذا اشارة الى ان خطاب الرجال تدخل فيه النساء. وان تعفوا اقرب للتقوى خطاب للرجال. والعفو الاول للنساء - [00:35:10](#)

وهل تعفو اقرب للتقوى؟ طب المرأة لو عفت؟ هل عفوها اقرب للتقوى؟ نعم اقر للتقوى. والرجل الزوج عفا هل عفو بالتقوى. نعم. نعم اقرب للتقوى. وان تعفو الخطاب للرجال دخلت فيه النساء تبعاً - [00:35:30](#)

والخطاب الموجه للرجال تدخل فيه النساء. الله يقول عن مريم وكانت من وهو لم يقل من القانتات. ولا والله عز وجل يقول آ انك كنت من الخاطئين عن امرأة العزيز ما قال لك من الخاطئات. فدل هذا على ان المرأة ستدخل في خطاب - [00:35:48](#)

الرجال في الفعل في جمع المذكر السالم. تدخل فيه المرأة وان تعفوا اقرب للتقوى ذكر الرجال لانهم المخاطبون. كتب القتل والقتال علينا وعلى الغايات جر الميول. فذكر الله تعالى على هذا من باب التغليب. وان تعفوا اقرب للتقوى. طب هل تدل ان التقوى درجات - [00:36:20](#)

والناس درجات وليس الناس على حال واحد في التقوى. نعم. هل تدل على ان التقوى تحتاج الى مجاهدة والى ان بذل المال والعفو عن الناس. سبب من اسباب تقصير التقوى نعم. من تنازل عن حقه لله. لله جل في علاه - [00:36:50](#)

فهذا قريب من التقوى. هذا يستحضر انه يتقي عذاب الله يوم القيامة. جعله جعل بينه وبين عذاب الله وقاية. وهو العفو عن الناس فمن عفا عن الناس يعفو الله عنه وان تعفو اقرب للتقوى. الذي يعفو باحتساب من اكثر العفو عن - [00:37:10](#)

الناس باحتساب فالله يجازيه بالجنس العمل. فالله عز وجل يعفو عنه. ومن عفي عنه كان من المتقين. يوم القيامة هذا جزاء المتقين يوم القيامة ولا تنسوا الفضل بينكم ان الله بما تعملون بصير. لا ينسى الزوجان التفضل من كل وقت - [00:37:34](#)

واحد منهما على الاخر. في هذا اشارة الى متعارف عليه بين الفقهاء والعلماء بل هو المتعارف عليه في آا اعراف الناس من العبارات الجميلة التي يقولها الناس التي يقولها الناس في هذا الباب. بقولوا النسب لا يجتمع النسب والقشب - [00:37:54](#)

يعني آا الفقهاء يقولون العلاقة في النسب قائمة على المسامحة لا على المسامحة والعلاقة في البيع والشراء قائمة على المشاحة لا على المسامحة تجار فيما بينهم اصحاب الاموال فيما بينهم العلاقة قائمة على المشاحة. لا على المسامحة. لكن العلاقة في النسب قائمة على ايش؟ المسامحة. العلاقة بين - [00:38:14](#)

الزوجة قائمة على مسامحة. مسامحة. ولا تنسوا الفضل بينهم كل منكما في يوم من الايام تفضل على الاخر في شيء. فلا تنسوا هذا الفضل ولا يعامل بعضكم بعضا بالتقصي والتدقيق ولكن ليعامل بعضكم بعضا بالفضل لا بالعدل بالمسامحة لا - [00:38:41](#)

حتى في انتهاء العلاقة بين الزوجين. حتى في الطلاق الله عز وجل يشير الى هذا. وفي هذا اشارة الى الاصل في الانسان الا يكثر اعدائه. قال الله عز وجل ولا تنسوا الفضل بينكم ان الله بما تعملون بصير. فيه - [00:39:08](#)

في ترغيب المفسد. وفيه ترهيب للمسيء. والله جل في علاه سبحانه بصير بما من خير او شر. تأتي آيات التي بعدها يقول الله تعالى حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى وقوموا لله قانتين. فان خفتم فرجالا او ركبانا - [00:39:28](#)

فاذا امنتم فاذكروا الله كما علمكم ما لم تكونوا تعلمون. اشارة الى ان الصلاة لها اثر عظيم حتى في حالات الخلاف بين الازواج فبين آيات الطلاق هذه الآيات التي قبلها والتي بعدها في هذه الطلاق. الذي يعين على تحصيل اخلاق الطلاق المحافظة - [00:39:58](#)

الصلاة والاستشعار بمراقبة الله وان للعبد لقاء دائما مع الله عز وجل. اذا جاء الامر بالمحافظة على بعامة نحو الصلاة الوسطى بخاصة. وقوله حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى. قوله والصلاة الوسطى عطف خاص - [00:40:18](#)

عام بالصلوات عام والصلاة الوسطى خاص. والمراد بالمحافظة الاستمرار على الشيء والعناية به والمحافظة تكون في الهيئات وتكون في الاوقات. بمعنى ان تؤدي الصلوات في اوقاتها المفروضات. وان تؤدوا الصلاة - [00:40:38](#)

الهيئات التي يحبها الله عز وجل. والله لا يأمر بآداء الصلاة وانما يأمر باقامة الصلاة. واقامة الصلاة انما تكون على وجه فيه طمأنينة وفيه خشوع وفيه اداء لهذه الاركان على احسن حال. وذكر - [00:40:58](#)

الوسطى انما هو ذكر تشریف لها. فوقت العصر وقت عظمته الاديان كلها بلا استثناء قتل العرب في الجاهلية اذا ارادت ان تحلف رجلا فكان الناس يجلسون فيما بينهم بعد العصر فكان يحلف بعد العصر. ولد في - [00:41:18](#)

صحيح في البخاري ثلاثة لا ينظر الله اليهم ولا يزكبيهم ولهم عذاب اليم. فذكر النبي صلى الله عليه وسلم من بينهم قال ورجل حلف بالله بعد العصر فتعظيم وقت العصر تعظيم وقت العصر هو شأن الاديان كلها. فصلاة العصر الصلاة الوسطى الراجح من اقوال عديدة - [00:41:38](#)

قد تبلغ العشرين وزيادة. آا خصها غير واحد من العلماء بمؤلفات ومصنفات ومن اهمها الدمياطي له كتاب المغطى في الصلاة الوسطى. طبع اكثر من مرة. ذكر فيه اكثر من عشرين قول في الصلاة الوسطى. والراجح من الصلوات ان الصلاة الوسطى - [00:41:58](#)

انما هي صلاة العصر لما ثبت في الصحيحين من عن علي رضي الله تعالى عنه قال كنا نراها الفجر حتى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يوم الاحزاب شغلونا عن الصلاة الوسطى صلاة العصر - [00:42:18](#)

مأا الله قلوبهم واجوافهم نارا. النبي يقول صلى الله عليه وسلم شارونا عن الصلاة الوسطى صلاة العصر. وهذا في الصحيحين والذي حدده النبي صلى الله عليه وسلم يعني هو الفصل هو الفيصل في المسألة. وورد تعيينها في انها العصر في احاديث كثيرة - [00:42:38](#)

شهييرة معروفة عند المحدثين. ورد تعيينها بالعصر عن عبد الله بن مسعود في صحيح مسلم. وورد ذلك في احاديث شهيرة مذكورة

وفي السنن والمسائيد والمعاجم عن حذيفة وام سلمة وابن عمر وسمرة وابي هريرة وابن عباس وابي مالك - [00:42:58](#)
الشعاري رضي الله تعالى عنهم جميعا لهؤلاء احاديث يعصر المقام عن سردها وتخريجها تدل على ان الصلاة الوسطى انما هي صلاة
العصر فصلاة العصر ينبغي ان يحافظ عليها. ولذا ثبت في الصحيح ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من فاتته صلاة العصر فكأن -
[00:43:18](#)

وتر ما له اهله. كأنما فقد ما له واهله. في تضييع الصلوات حرام وتضييع صلاة العصر اشد حرمة من تضييع من غيرها لان الله عز
وجل خصها وعظمها من بين سائر الصلوات. حافظوا على الصلوات - [00:43:38](#)
الصلاة الوسطى وقوموا لله قانتين. القنوت الطاعة والقيام سواء كان القنوت وقموا لله قانتين على القدمين او كان القيام على الشية
بمعنى المكث عليه والاستمرار عليه. الله جل في علاه يقول عن مريم وصدقت - [00:43:58](#)
بكلمات ربها وكتبه وكانت من القانتين. والمراد بقوله وكانت من القانتين اي كانت من المداومين على الطاعة والعبادة. وتطلق القيام
ايضا ويطلق القنوت ايضا على طول القيام. قال النبي صلى - [00:44:18](#)
صلى الله عليه وسلم احب الصلاة الى الله طول القنوت. والمراد بطول القنوت اي طول القيام. فالقيام هو اشرف شيء في الصلاة.
فالقيام خير من السجود بذكره. والسجود خير من القيام بهيئته. ويطلق القنوت ايضا - [00:44:38](#)
على السكوت وقد ثبت في صحيح مسلم كان احدهم يكلم اخاه وهو بجانبه في الصلاة حتى قول الله تعالى وقوموا لله قانتين.
فامروا بالسكوت. فامروا بالسكوت. فهذا ايضا من معاني - [00:44:58](#)
القنوت فالقنوت تطلق على المداومة والطاعة والقنوت تطلق على طول الصلاة والقنوت تطلق على عدم الكلام في الصلاة والانشغال
بها ولا تعارض بين هذه الاقوال. فهذه الاقوال كلها مرادة بالشرع. وحافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى وقوموا لله - [00:45:18](#)
اشارة واضحة جلية في اثر الصلاة على علاقة الانسان مع زوجه ومع طليقته. وحتى مع في الصلوات بالعموم وصلاة العصر
والخصوص وتعظيم ما عظم الله. تعظيم ما عظم الله والوقوف عند اوامر الله عز وجل من الاسباب - [00:45:38](#)
معينة بالتزام اوامر الله عز وجل. القيام في الصلاة من اركان الصلاة باجماع اهل العلم. وكثير من الناس يخلوا به فالذي يصلي على
الكرسي وهو يستطيع القيام. وهو يستطيع القيام فصلاته باطلة. وان لم يستطع السجود. الذي يستطيع - [00:45:58](#)
السجود ويصلي على الكرسي صلته باطلة. لانه فاتته ثلاثة اركان. السجودتان والاعتدال بين السجودتين. كثير من الناس السجود ولكنه
يصلي على الكرسي هذا صلته باطلة. فقد ثبت في الصحيح عن انس في صحيح البخاري عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم
سقط عن فرسه - [00:46:18](#)
فجحش جنبه فكان يصلي جالسا. كان يصلي جالسا. فالذي يستطيع السجود ويصلي على الكرسي فهذا يعني ترك اه ميسورا ترك
ميسورا مقدورا عليه وهو والمشهور عند العلماء لا يسقط بالمعشور. فاذا كان القيام معسورا فالسجود - [00:46:38](#)
ليس بمعصور وانما هو ميسور. والميسور لا يسقط بالمعصور. فالذي يستطيع السجود ولا يستطيع القيام. ماذا يصنع كيف يصلي؟
جالس. كما صلى النبي صلى الله عليه وسلم. الناس اليوم مئنون. من الصلاة جلوسا - [00:47:08](#)
مع استطاعته ان يسجد هذا حكم اخواني ينبغي ان تنبهوا اليه الناس. كثير من الذين يصلون على الكراسي يستطيعون السجود اسرة
باطلة. فوت ثلاثة اركان ميسورة في حقه. وليست بمعسورة عليه. فعسر القيام - [00:47:28](#)
لا يغنيه عن ترك السجود. ولا يلزم كل من لا يقدر على القيام ان يصلي على الكرسي النبي صلى الله عليه وسلم صلى جالسا في رواية
عند النسائي صلى جالسا متربعا. تربيع وجلس صلى الله عليه وسلم. فهذا حكم - [00:47:48](#)
مهم جدا قال وقوموا لله قانتين. الواجب القيام بين يدي الله والواجب عدم الكلام. والواجب المداومة على القيام. الثبات على القيام.
فهذا معنى وقوموا لله قانتين. يمكن ان يستثنى هذا. اذا صلى الامام جلوسا فصلوا جلوسا اجمعين. فالامام اذا افتتح صلته
جالسا - [00:48:06](#)
ينبغي من كان خلفه ان يصلي جالسا. وان افتتحه قائما يتم قائم. كذلك اذا كان هنالك حالة لا يستطيع فيها القيام يكاد يكون هنالك

صلاة خوف. قال الله عز وجل بعدها فان خفتهم حصول مكروب المحافظة او خفتهم من العدو. فرجالا صلوا مشاة - [00:48:32](#)
في صلاة تجوز الصلاة مشاة. ومن لطائف ما ذكره العزيز بن عبد السلام في قواعد الاحكام. قال الانسان ضاق عليه وقته. وهو في حج
فاما ان يمشي حتى يصل عرفة ولا يطالع الفجر واما ان يصلي. واما ان يصلي - [00:48:53](#)
ماذا يقدم؟ قالوا يصلي ويمشي. حتى يرجع بين الامرين. قال يصلي وهو ماشي حتى يجمع بين الوقوف بعرفة فلا يفوته الحج.
وكذلك الصلاة في وقتها. قال الله عز وجل فرجالا اي صلوا رجالا - [00:49:13](#)
مشاة او راكبين او او ركبانا اي راكبين وهذا اشارة واضحة جدا الى ان كثرة الحركة في الصلاة وتهديد بطلان الصلاة بثلاث حركات. ما
عليه دليل. نعم هنالك قول عند - [00:49:32](#)
الحنفية يقولون ثلاث حركات في الصلاة في الركن الواحد تبطل الصلاة. وهذا قول مرجوح عند الحنفية بعد. ليس براجح ليس على
ظهر الرواية عندهم. فالله يجوز ان نمشي في الصلاة. فالحركات - [00:49:47](#)
زادت ادعت الحاجة فلا تبطل الصلاة. فاذا امنتم زال الخوف عنكم فاذكروا الله اقيم الصلاة ذكرا لله عز وجل. كما علمكم ما لم تكونوا
تعلمون الكاف هذه بدأت تفيد مرت منى. كما اجابكم قلنا في التعليل اهو - [00:50:07](#)
للتشويه. بالتعليل او للتشويه. للتعليل اذكروا الله لتعليمه لتعليمه اياكم فالله ان علمك تحتاج ان تذكره فان زاد علمك ينبغي
ان تزداد ان يزداد علمك ومن ازداد علمه ولم يزدد عمله فليتهم علمه - [00:50:37](#)
او للتشبيه والمراد اذكروا الله على الصفة التي علمكم اياها اذا كانت الكاف للتشويه يصح المعنى فاذا امنتم فاذكروا الله كما علمكم
ما لم تكونوا تعلمون اذكروا الله على الصفة التي علمكم اياها وفي هذا اشارة الى ان ذكر الله الواجب فيه ان يكون فيه الاقتداء
والاقتداء والاتساء بالنبي صلى الله - [00:51:01](#)
وسلم فالاصل في العبادات التوقيف. فلا يجوز للعبد ان يحدث عبادة من عنده. من عمل عملا ليس عليه امرنا فهو كما قال النبي صلى
الله عليه وسلم في صحيح الامام مسلم. طب الظاهر نكتفي بهذا القدر لنبداً - [00:51:30](#)
ان شاء الله في درسنا القادم بالايات التي بعدها. وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. صلى الله عليه
وسلم - [00:51:50](#)